رقم الوثيقة: IOR 40/02/00

1 أغسطس/آب 2000

المحكمة الجنائية الدولية : صحيفة الوقائع 1

مدخل إلى المحكمة الجنائية الدولية

"إن تأسيس المحكمة هو بعد هبة من الأمل للأجيال المقبلة، وخطوة عملاقة على درب إحقاق عالمية حقوق الإنسان وسيادة القانون."

كوفي عنان، الأمين العام للأمم المتحدة في 18 تموز/يوليه 1998 عند توقيع النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في روما

1 – ما المحكمة الجنائية الدولية؟

هي هيئة قضائية مستقلة دائمة يؤسسها المجتمع الدولي للأمم لمحاكمة مرتكبي أخطر الجرائم الممكنة التي يؤثمها القانون الدولي، وهي: الإبادة الجماعية والجرائم الأخرى ضد الإنسانية وجرائم الحرب.

2– متى ستتأسس المحكمة الجنائية الدولية؟

في يوليو/تموز 1998، اعتمد مؤتمر دبلوماسي نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (نظام روما الأساسي) بأغلبية ساحقة بلغت 120 مؤيداً ضد 7 معارضين فحسب (21 امتناع عن التصويت). ويعرف النظام الأساسي الجرائم المختصة بها المحكمة وكيف ستباشر عملها وواجبات الدول إزاء المحكمة. ويقضي النظام الأساسي بأن تدخل المحكمة إلى حيز الوجود عندما تصدق 60 دولة عليه. وحتى 10 يوليو/تموز 2000، كانت 97 دولة قد قامت بالخطوة الأولى صوب التصديق بتوقيع النظام الأساسي، كما صدقت 14 دولة منها عليه. (ارجع إلى موقع الائتلاف من أجل محكمة جنائية دولية على شبكة الإنترنت للاطلاع على آخر المعلومات. www.iccnow.org)

3 – ما ضرورة المحكمة؟

رغم أن المجتمع الدولي قد أسس على مدار النصف قرن الماضي أنظمة دولية وإقليمية لحماية حقوق الإنسان، لكن ملايين البشر مازالوا يتعرضون للإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. ومن العار أن المحاكم الوطنية لم تقدم إلى العدالة سوى قلة قليلة من مرتكبي هذه الجرائم – ومن ثم، فإن معظم هؤلاء الجناة ارتكبوا جرائمهم وهم مطمئنون إلى أن احتمال أن يحاسبوا على أفعالهم أمر مستبعد بشدة.

وسوف تخدم المحكمة الجنائية الدولية الأغراض التالية:

أولاً: سوف تردع كل شخص تسول له نفسه ارتكاب الجرائم الخطيرة المؤثمة في القانون الدولي.

ثانياً: سوف تدفع أجهزة الادعاء الوطنية إلى ملاحقة المسؤولين عن تلك الجرائم باعتبار أن هذه الأجهزة هي المسؤول الأول عن تقديمهم إلى العدالة.

ثالثاُ: سوف تهيئ الفرصة للضحايا وذويهم لكي يحصلوا على العدالة ويعرفوا الحقيقة، ومن ثم تهيئ الطريق لبدء عملية المصالحة.

رابعاً: سوف تكون خطوة كبرى صوب إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب.

4. ما تأثير المحكمة الجنائية الدولية على المحاكم الوطنية؟

ستظل المحاكم الوطنية دائماً مختصة بنظر تلك الجرائم، حيث إن مبدأ "التكامل" لا يجيز للمحكمة أن تبدأ عملها إلا عندما تعجز المحاكم الوطنية عن القيام بذلك أو لا تبدي رغبة في القيام به. فقد تكون الحكومة مثلاً غير راغبة في محاكمة مواطنيها، خاصةً إذا كانوا من كبار المسؤولين، أو قد يكون النظام القضائي قد انهار نتيجة لصراع داخلي، أو قد لا تكون هناك محكمة قادرة على معالجة هذا النوع من الجرائم.

5 – متى يمكن للمحكمة أن تحاكم الأفراد المشتبه في ارتكابهم للجرائم الخطيرة التي يؤثمها القانون الدولي؟

المحكمة مختصة بمحاكمة هؤلاء الأشخاص في الحالات الآتية:

أولاً: عندما ترتكب الجرائم في أراضي دولة صدقت على نظام روما الأساسي.

ثانياً: عندما يكون مرتكب الجرائم من مواطني دولة صدقت على نظام روما الأساسي.

ثالثاُ: عندما تعلن دولة لم تصدق على نظام روما الأساسي أنها تقبل باختصاص المحكمة بالجريمة.

رابعاً: عندما ترتكب الجرائم في حالة تمثل تهديداً للسلام والأمن الدوليين أو تشكل انتهاكاً لهما ويحيل مجلس الأمن بالأمم المتحدة الحالة إلى المحكمة عملاً بأحكام الفصل 7 من ميثاق الأمم المتحدة.

6 – هل ستستطيع المحكمة محاكمة الأفراد على الجرائم التي ارتكبوها قبل تأسيسها؟

كلا. فهي ليست مختصة إلا بالجرائم التي ترتكب بعد دخول نظام روما الأساسي إلى حيز التنفيذ (أي بعد أن تصدق عليه الدولة الستون).

7– من سيقرر الحالات التي سوف تباشرها المحكمة؟

ينص نظام روما الأساسي على ثلاثة طرق مختلفة:

1- يمكن للمدعي العام بالمحكمة أن يبدأ من نفسه التحقيق في حالة ارتكبت فيها جريمة أو أكثر بناءً على المعلومات الواردة من أي مصدر، بما في ذلك المصادر التالية: المجني عليه أو أسرته، بشرط أن تكون المحكمة مختصة بالجريمة وبمحاكمة مرتكبها (انظر السؤالين 4 و5).

2 – يجوز للدول التي صدقت على نظام روما الأساسي أن تطلب من المدعي العام أن يحقق في حالة ارتكبت فيها جريمة أو أكثر، بشرط أن تكون المحكمة مختصة بها.

3 – يمكن لمجلس الأمن أن يطلب من المدعي العام أن يحقق في حالة ارتكبت فيها جريمة أو أكثر. وعلى خلاف الطريقتين السابقتين، تصبح المحكمة هنا مختصة بنظر الحالة عندما يحيلها مجلس الأمن إلى المدعي العام، حتى وإن كانت الجرائم التي ارتكبت في أراضي دولة لم تصدق على نظام روما الأساسي أو ارتكبها أحد رعايا دولة من هذا القبيل.

غير أن المدعي العام، وليس الدول أو مجلس الأمن، هو الذي يقرر في كل حالة من هذه الحالات ما إذا كان سيبدأ التحقيق أم لا، وما إذا كان سيقدم المشتبه فيه إلى المحاكمة أم لا بناءً على ذلك التحقيق، بشرط موافقة الهيئة القضائية للمحكمة.

8 – ما أهمية أن يصدق أكبر عدد ممكن من البلدان على نظام روما الأساسي؟

لا يمكن للمدعي العام أن يبدأ التحقيق إلا إذا كانت الجريمة قد ارتكبت فيه أراضي دولة طرف في النظام الأساسي أو إذا كان مرتكب الجريمة من رعاياها، ما لم يحل مجلس الأمن الحالة إلى المحكمة. وتردد مجلس الأمن عن تأسيس محاكم جنائية دولية مخصصة لحالات معينة، بخلاف محكمتين يوغوسلافيا السابقة ورواندا، يوحي بأنه من غير المرجح أن يحيل الكثير من الحالات إلى المحكمة. وعليه، فإن فعالية المحكمة سوف تقاس إلى حد بعيد بعدد الدول التي صدقت على النظام الأساسي.

نشرة صادرة عن مشروع العدالة الدولية